ان لغت في تعقله لزم تعقله دايما لمقارنتها للعاقل دايما وان لم تكف امتنع تعقله
دايما لان تلك الصورة اذا لم تكن كافية في تعقله كان تعقله بحصول صورة اخرى مماثلة
لها وهو مح اذ لو حصل له صورة اخرى مماثلة لصورته كانت تلك مقارنة لمادته
اما على تقدير ان يكون العاقل جسمانيا فظ واما على تقدير ان يكون جسمانيا لان
مقارن الحال مقارن للمحل لكن يمتنع ان يقارن مادته صورة اخرى لامتناع اجتماع
الصورتين المتماثلتين في مادة واحدة لاقتضايه الاثنينية بدون الامتياز و
الموقوف على ما يكون ممتنعا ممتنع واللازم بط لان كل عضو لنا من الاعضاء فانا لا نعقله
ولا نغفل عنه دايما بل حينا وحينا فالملزوم مثله وهو ضعيف لان الصورة العقلية
عرض قايم بالعاقل فلا تماثل الجوهر وهو الصورة الاولى فلا يلزم اجتماع المثلين
على تقدير ان يكون تعقل ذلك العضو بصورة اخرى غير الحالة في مادته وايضا هي
اي الصورة التي تعقل بها ذلك العضو حالة في القوة العاقلة الحالة في العضو
على تقدير ان يكون العاقل جسمانيا والصورة الخارجية للعضو حالة في مادته و
لا دليل على امتناع مثل هذا الاجتماع وايضا يجوز ان لا يكفي حضورها ولا يحتاج الى
حصول صورة اخرى بل يتوقف على شرط كالتوجه ونحو ذلك الرابع القوة
العاقلة تقوى على معقولات غير متناهية لانها تقدر على ادراك الاعداد و
الاشكال التي لا نهاية لها ولا شيء من القوى الجسمانية كذلك لما سنذكره في باب الحشر
وهو ان القوى الجسمانية لا تقوى على افعال غير متناهية واعترض عليه بان عدم
تناهي المعقولات ان عنيتم به ان العاقلة لا تنتهي الى معقول الا وهي تقوى على

تعقل

٨

يقوى على تعقل معقول آخر فالقوة الخيالية ايضا كذلك وان عنيتم به انها تستحضر
معقولات لا نهاية لها دفعة فهو ممنوع وايضا التعقل عبارة عن قبول النفس
الصورة العقلية وهذا انفعال لا فعل والانفعالات الغير المتناهية جايزة على
الجسمانيات كما في النفوس الفلكية المنطبعة وهيولى الاجسام العنصرية قيل
نعني به انها تقوى على تعقل معقولات لا نهاية لها دفعة واحدة على الاجمال والممتنع
هو توجه النفس نحو معقولات لا نهاية لها دفعة واحدة على التفصيل لا على الاجمال
قلت فلم قلت ان القوى الجسمانية لا تقوى على تعقلات غير متناهية بهذا التفسير
الخامس الادراكات الكلية ان حلت في جسم لاختصت بمقدار وشكل ووضع تبعا
لمحلها فلا تكون صورا مجردة لاقترانها بالمشخصات ولا كلية لانها لا تطابق ما ليس له
ذلك الوضع والمقدار والشكل المعين فلا تكون معقولة الا على ذلك الواحد بعينه و
واعترض عليه بان كلية الصورة انطباقها على كل واحد من الاشخاص اذا اخذت
ماهيتها مجردة عن لواحقها الخارجية وتلك الصورة بهذه الحيثية اقول لا يجوز ان
تكون كلية الصورة عبارة عن هذا المعنى والا يلزم ان تكون الصورة الخارجية
لزيد كلية فانها بهذه الحيثية وتجردها [illegible] عراها عن العوارض الخارجية و
لا يقدح ذلك في كليتها بما عرض لها بسبب المحل والا لو كان ما يعرض لها بسبب المحل
قادحا في الكلية والتجرد لاشترك الالزام فانا نقول في نفس زيد مثلا نفس
جزئية ينبغي ان لا تحل فيها الصورة الكلية والا يلزم من جزئية المحل جزئية الحال
فلا تكون كلية ولا مجردة اقول جزئية المحل اذا كان مجردا لا تستلزم لحوق العوارض

Copyright © King Saud University